



قرار رقم / ٦٤٢ / ق.م

المدير العام.

بناءً على أحكام القانون رقم /41/ لعام 2007 وتعديلاته.

وعلى أحكام القانون رقم /24/ لعام 2003 وتعديلاته.

وعلى أحكام قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم /1865/ تاريخ 2020/11/16.

وعلى أحكام القرار رقم /2052/ ق.و تاريخ 2023/10/26.

وعلى كتاب مديرية مالية محافظة حماه رقم 358/ص.و تاريخ 2024/4/1.

يقرر ما يلي:

المادة /1/: يعتبر كل من المكلفين والمنشآت لدى مديرية مالية محافظة حماه الواردة أسماؤهم أدناه ملزمين باستخدام آلية الربط الإلكتروني للفواتير المصدرة لتحديد رقم عملهم بحيث يتم اعتماد رمز الاستجابة السريعة QR على كل فاتورة صادرة، والربط مع قاعدة البيانات المركزية للإدارة الضريبية.

م	اسم المكلف	الاسم التجاري	المهنة	العنوان
1	عمار عبد الكريم الزعيم	نابلسية الزعيم	حلويات	دوار المحطة
2	نعسان أحمد الخطيب	الصحن الذهبي	حلويات	المرابط
3	حسان محمد حننلي	الأوابين	حلويات	نزلة الجزدان
4	محمد نور نعسان الخطيب	الصحن الذهبي	حلويات	شارع الإيمان
5	خالد محمد حجازي	حجازي	حلويات	القصور
6	محمود خالد الشاوي	الشاوي	حلويات	ساحة العاصي
7	محمد خالد شيخ النجارين	ضبيفتي	سكاكر	المحطة
8	عبد اللطيف محمود ريجان	ريجان	سكاكر	المرابط

المادة /2/: يترتب على المكلفين المشار إليهم في المادة رقم /1/ استخدام إحدى البرامج المحاسبية المعتمدة لدى الإدارة الضريبية (المدرجة أسماؤها على الموقع الإلكتروني للهيئة العامة للضرائب والرسوم www.syriantax.gov.sy) بمسك السجلات وإصدار الفواتير بشكل إلكتروني. ويمنح المكلفون المذكورون مدة /20/ يوم من اليوم الذي يلي تاريخ التبليغ لتنفيذ مضمون هذا القرار وبما فيها مرحلة الاختبار والتدقيق.

المادة /3/: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه.

صورة النسخ:

- وزارة المالية: مديرية الإيرادات العامة.

- وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك: يرجى التعميم على مديرية التموين المختصة لديكم.

- مديرية المعلوماتية لاستكمال الإجراءات الفنية المطلوبة بالتنسيق مع من يلزم.

- مديرية الالتزام-خدمات المكلفين - السياسة الضريبية -مديرية التشريع الضريبي - د.ض.م.3.

- مديرية مالية محافظة حماه : للاطلاع واجراء اللازم وإبلاغ المكلفين المذكورين مضمونه بالسرعة الكلية واعلامنا.

- الديوان- ديوان التشريع: 2024/

٦٤٢ / ق.م

